

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45686 - عن الشعبي عن مسروق قال قال عمر في امرأة تزوجت في عدتها قال : النكاح حرام والصداق حرام وجعل الصداق في بيت المال وقال : لا يجتمعان ما عاشا .
(ص ق)